محليات

تزوج مرة أخرى تحصل على بطاقة ذكية!!

تعدد البطاقات الذكية وفقاً لتعدد الزوجات

فادي بك الشريف

كشف مدير محروقات دمشق إبراهيم أسعد لـ«الوطن» أن عدد البطاقات التي يحصل عليها المواطن متعدد الزوجات، تمنح وفقاً لعدد الزوجات، ولكن يحصل الزوج على بطاقة واحدة باسمه، والبطاقة الثانية أو الثالثة أو الرابعة تكون على اسم الزوجات إن كانت الثانية أو الثالثة وتستلمها شخصيا، مع وجود دفتر العائلة ومختلف الإجراءات الخاصة بالحصول على البطاقة من مراكز شركة «تكامل».

وفي السياق بين أسعد أنه تم توزيع أكثر من ٦٨٢ ألف لتر مازوت بموجب البطاقة الذكية في القنيطرة وذلك خلال شهر آذار الماضي (منذ بدء تطبيق البطاقة)، كما تم توزيع نحو ٦٢٤ ألف لتر بنزين خلال ذات الفترة، مبيناً أن عدد بطاقات البنزين التي تم استصدارها للآليات وصل إلى ٢٧٧٢ بطاقة.

وبالنسبة لبطاقات المازوت وصلت إلى ١٨٥٥ بطاقة ذكية لمختلف وسائط النقل العاملة على المازوت وعدد من القطاعات، علماً أن هناك مواطنين استصدروا بطاقاتهم من دمشق، مع السماح لمواطني القنيطرة بالحصول على بطاقاتهم الذكية من دمشق، إضافة إلى الأرقام المسجلة في القنيطرة.

ولفت أسعد إلى وجود ٩ كازيات لتوزيع مادة البنزين في القنيطرة، تحصل على ٢٢ ألف لتر يومياً، أما مادة المازوت فتؤمن لوسائط النقل والأفران.. الخ، متوقعا أن يتم البدء بتوزيع مازوت التدفئة عبر البطاقة الذكية للمواطنين في محافظة القنيطرة اعتبارا من الموسم القادم ضمن سعي مختلف الجهات المعنية والمحافظة لتطبيق هذا الموضوع.

من جانبه كشف مدير التموين في محافظة القنيطرة علي زيتون لـ«الوطن» عن دراسة إحداث ثلاثة مراكز جديدة لاستصدار البطاقة الذكية للمواطنين في المحافظة خلال أيام وذلك بهدف التوسع في عدد المراكز لتغطي مختلف المناطق في المحافظة، مبيناً أن مجموع المحطات والمراكز الخاصة بالبطاقة الذكية يصل إلى ٢٨ مركزاً ومحطة وقود لتوزيع المادة للآليات.

ولفت زيتون إلى عدم وجود أية ازدحامات، علماً أن الآلية مرنة منذ بدء الإقلاع بالبطاقة الذكية، لافتاً إلى أن إطلاق البطاقة الذكية للمواطنين يتطلب تأمين كادر إضافي من الموظفين، علما أن هناك تنسيقاً كبيراً بين المحافظة والجهات المعنية لتأمين مختلف المستلزمات، لافتاً إلى وجود مركزين للتسجيل واستصدار البطاقة الذكية في المحافظة في مدينة البعث وخان أرنبة.

على نحو متصل أغلقت مديرية التجارة الداخلية وحماية المستهلك في القنيطرة محطة محروقات في القطاع الجنوبي (مستثمرة من اتحاد العمال) وذلك لمدة ١٥ يوما بسبب مخالفتها نقص الكيل وتقاضي زيادة في التسعيرة، مع اتخاذ الإجراءات اللازمة بحق المحطة، علما أنه تم مؤخرا إغلاق محطة محروقات بسبب التلاعب بالكميات التي يتم تعبئتها بالبطاقة الذكية واقتطاع كمية من المازوت أكبر من الكمية التي يتم تعبئتها بشكل فعلي.

اقتصاد الكلاب!!

استيراد ألف كلب سنوياً وتصدير ٥ آلاف

٥٠ ألف ليرة تكلفة الطعام والرعاية الصحية شهرياً للكلب الواحد

محمود الصالح

تربية الكلاب وتجارتها بين الوهم والحقيقة، دفعتنا للتساؤل هل نحن في هذه الظروف باستطاعتنا التعاطي مع هذه القضية بشكل صحيح؟ وما عدد الكلاب التي تربى في مزارعنا ومنازلنا؟ والعمل على تسليط الضوء على واقع استيراد وتصدير الكلاب، والصعوبات والمعاناة التي تواجه من يعمل في هذه التربية أو التجارة، وتوضيح دور الجهات الحكومية في ذلك، كل هذا تناولته الزميلة «الاقتصادية» في ملف خاص في عددها الأخير.

علاء أحد المربين قال: لدينا في هذه المزرعة نحو ١٨٠ كلباً من مختلف الأنواع والأعمار، منها ١٥ كلباً بصفة أمانة نظراً لسفر أصحابها خارج القطر، وهناك أنواع مختلفة من الكلاب وجميعها من أصول أجنبية، وتبدأ أسعار الكلاب من ١٠ آلاف ليرة إلى ٣ ملايين ليرة.

وأكد علاء أنه لا يوجد طعام مستورد بشكل نظامي بل هناك تهريب، منوهاً بأن قيمة كيلو الطعام المستورد تصل إلى ٢٠٠٠ ليرة، أما الطعام العادي فهو عبارة عن بقايا المسالخ، حيث يتم أخذ العظام وخاصة قفص ورقاب الفروج واستخلاص بقايا اللحم منها وإطعامه للجراء الصغيرة وباقي العظام للكلاب الكبيرة، مضيفاً: نحن نقوم بالمزرعة بعمل ذلك، لأن أسعار الطعام الجاف المستورد غالية، أما بقايا الفروج فلا يزيد السعر على ١٠٠–٢٠٠ ليرة للكيلو.

بدوره محمد المصري مربٍ وتاجر كلاب قال: لدينا إنتاج محلي من خلال مزارع التربية وجميعها من أصول أجنبية، حيث تم استيراد الأمهات وجرى تكاثرها في المزارع المحلية، والآن يتم تصدير الإنتاج المحلي إلى الدول المجاورة لبنان والعراق، لافتاً إلى أن الدول التي كانت تستورد من روسيا وأوكرانيا أصبحت تستورد من سورية منذ عشر سنوات وحتى الآن.

واستبعد المصري إمكانية تحديد أي رقم لعدد الكلاب الموجودة في البلاد، لأنّ لا إحصائية لذلك، أما بالنسبة للكلاب التي يتم استيرادها سنوياً فهي بحدود ألف كلب في وقت يمكن أن يصل عدد التصدير إلى ٥ آلاف كلب.

وتابع: اليوم جميع أنواع الغذاء واللقاح والدواء يتم إدخالها إلى البلد بشكل تهريب أو تستورد بطريقة خاصة، وتحتكر من شخص واحد، ما أدى إلى ارتفاع قيمة الطعام والدواء.

وكشف المصري عن العمل على إنشاء معمل لتصنيع الغذاء الخاص للكلاب والقطط، مشيراً إلى أنه يحتاج إلى مواد أولية وأغلبها مستوردة، لافتاً إلى وجود بعض الأشخاص يقومون بشراء مكونات الغذاء بشكل «دوكمة» بحاويات كبيرة، ويقومون بتعبئة هذا الغذاء، مؤكداً أن هذا ليس إنتاجاً وطنياً.

وعن مكونات الغذاء المستورد قال: يتألف الغذاء المجفف من خضار وبيض وزيوت وبروتينات، يتم معالجتها مع بعض بشكل فني وتعبأ في عبوات خاصة بأوزان مختلفة وتتراوح أسعارها من ١٢٠٠– ٤٠٠٠ ليرة للكيلو الواحد، ويحتاج الكلب يومياً إلى ١٠٠ غ تقريباً والقطة ٣٠ غراماً، لذلك تصل التكلفة التقريبية إلى ٥٠ ألفاً للكلب كطعام وطبابة وأدوية. مؤكداً أنه يتم إدخال الطعام إضافة إلى التهريب عن طريق شركة مشاركة في معرض دمشق الدولي وما لم يتم بيعه في المعرض بيع في السوق .

وبين المصري أن أسعار الكلاب تبدأ من ٥٠ ألفاً وحتى ٢٠٠ ألف ليرة، للإنتاج المحلي، أما المستورد فيمكن أن يصل السعر إلى ثلاثة ملايين ليرة، ولكن في حالات نادرة، مشيراً إلى أن الأكثر طلباً بين ٥٠٠ إلى مليون ليرة، أما الكلاب البوليسية فأسعارها بحدود خمسة ملايين ليرة، وهذه يتم تربيتها في مزرعتين فقط في سورية، لأنها تحتاج إلى مكان واسع وتربية وبرامج تدريب طويلة ومعقدة.

مدير الصحة الحيوانية في وزارة الزراعة حسين سليمان بين أنه تم خلال عام ٢٠١٧ الترخيص لـ٥٣ كلباً و٤ قطط وكذلك ٧ محال ومزارع للتدريب. وفي العام الماضي تم ترخيص ٢٥ كلباً و٥ محال ومزارع للتدريب. كما تم في العام الحالي ترخيص ٣ كلاب في ريف دمشق ومزرعة للتدريب، وفي السويداء تم الترخيص لقطٍ واحد، وفي حلب الترخيص لمزرعة واحدة فقط. وتم خلال العام الماضي إدخال ١١ كلباً من الإمارات وتصدير ١٠٠ كلب إلى ألمانيا والأردن.

> سعر الكلب يصل إلى ثلاثة ملايين ليرة والبوليسي إلى خمسة ملايين

حديث التأمينات يسيطر على أجواء اجتماع الهيئة العامة لغرفة تجارة دمشق

القلاع: انحسار للتجار المسجلين في الغرفة ولن يبقى سوى المستورد أو المضطر

«التموين»: قرار ربط السجل بتسجيل العمال في التأمينات ليس سبب تراجع أعداد المنتسبين

وفاء جديد

بيّن مدير الشركات في وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أيمن أبو زيتون أنه في كل دول العالم لا تعمل شركة أو تاجر من دون عمال، مشيراً إلى وجود تجار وهميين استفادوا من الأزمة، وحصلوا على سجلات تجارية بثبوتيات نظامية للاستفادة منها بأغراض أخرى غير التجارة مثل الحصول على تسهيلات السفر خارجاً.

جاء ذلك خلال اجتماع الهيئة العامة لغرفة تجارة دمشق أمس، إذ لفت أبو زيتون إلى أنه يفترض للحاصل على سجل تجاري ممارسة العمل التجاري وليس القيام بالسفر أو السياحة فقط، موضحاً أن التاجر يسافر لممارسة أعماله بنشاط تجاري مصدق بسجل تجاري من غرفة التجارة.

وأشار إلى أن قرار ربط السجل التجاري بالتأمينات الاجتماعية جاء بعد دراسة عن عدد السجلات التجارية الممنوحة، وعدد المنتسبين لغرف التجارة، وعدد المسجلين في التأمينات الاجتماعية، وتبين أن هناك تفاوتاً كبيراً جداً، لافتاً إلى أن التراجع في عدد المنتسبين إلى غرفة التجارة لم يكن بسبب قرار الربط.

بدوره، بيّن رئيس غرفة تجارة دمشق غسان القلاع أن مؤسسة التأمينات الاجتماعية من أقدم المؤسسات في سورية، وتقوم منذ ١٩٥٩ وحتى الآن بتسجيل وتسريح العمال، وتحصل على الأموال من المسجلين لديها، متسائلاً: «هل أقامت منذ ذلك الوقت وحتى الآن أي مستوصف لمصلحة العمال؟ وهل أنشأت أي مأوى عجزة للعمال العاجزين نتيجة أضرار العمل؟».

ولفت إلى أن المؤسسة لا تقوم إلا بجمع الأموال وتحويلها إلى صندوق الدين العام، وهنا تدخل أبو زيتون ليوضح أن التأمينات الاجتماعية هي لمصلحة العامل ورب العمل، مؤكداً أن هذه الأموال ليست للخزينة العامة.

الملاحظ خلال الجلسة أن المناقشات الحادة كانت سيدة الموقف، والتضارب الكبير في الآراء بين التجار من جهة، وممثلي الجهات الحكومية من جهة أخرى.

من جهته لفت نائب رئيس غرفة تجارة دمشق عمار البردان إلى أنه من وظائف المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية مخالفة كل تاجر لديه عمال غير مسجلين في التأمينات الاجتماعية، لكن لا يحق لها إلزام التاجر بأن يكون لديه عمال، مشيراً إلى أن حديث مدير الشركات حول أن هذا القانون مطبق في كل دول العالم هو حديث خاطئ كلياً.

أما عضو مجلس إدارة غرفة تجارة دمشق منار الجلاد، فقد أشار إلى أن هناك عرفاً تجارياً، وأن ممارسات العمل التجاري القائم منذ عقود تعمل على توفير المصاريف، مبيناً أنه وفق العرف التجاري لا يجوز لدرجة التاجر أن تنخفض، موضحاً أنها ترتبط بسمعة التاجر وتاريخه ووفائه بالتزاماته.

هنا، أكد أبو زيتون أنه قبل صدور التعميم فيما يخص ربط السجل التجاري بالتأمينات الاجتماعية تمت مشاورة جميع الأطراف بمن فيهم اتحاد غرف التجارة الذي قدم موافقة خطية على التعميم، لافتاً إلى أنه تم التعميم على كل المؤسسات باعتماده صورة حديثة عن السجل التجاري فقط، وأن العمل جار في الوزارة على إقامة مركز خدمة المواطن، وتفعيل الربط الشبكي مع «التأمينات الاجتماعية»، مع إلغاء براءة الذمة من «المالية» وأشار إلى أن ذلك يأتي في إطار تبسيط الإجراءات، مبيناً أن تأسيس شركة يستلزم يوماً واحداً بعد أن كانت المدة تصل إلى شهرين.

ردّاً منه على تعقيب أبو زيتون، أكد القلاع أن موافقة اتحاد غرف التجارة كانت ليبقى التعميم قراراً، وليس من صلب القانون، ومع ذلك دخل بالقانون مادة لتسجيل العمال وعدد العمال منسوباً إلى الدرجات.

بدورها، بينت عضو مجلس إدارة غرفة تجارة دمشق صونيا خانجي أن أمام التجار عقوبات عالمية كبيرة، مضيفة: «إن الحكومة بدلاً من مساعدتنا تسن القوانين علينا».

ولفتت إلى أنها لم تر حتى الآن سياسة ضريبية تضرب التجار والمستهلكين بعد أزمة وفي وقت ركود اقتصادي، مشيرة إلى أن هذه السياسة خطأ ويجب إصلاحها.

وأكدت خانجي أن جميع التجار مستاؤون، لافتة إلى أن ٧٠ بالمئة من تجار دمشق من دون دخل اليوم.

أما أبو زيتون فقال: «نحن مع التجار ولذلك ألغينا براءة الذمة من المالية لأنها كانت عقبة أمام التسجيل».

هذا ولفت معاون مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك عبد المنعم رحال إلى أن القرار صدر بالتوافق مع غرف التجارة التي تمثل التجار، مبيناً أن التجار يشتكون من موضوع المواد المهربة والتهريب وعندما تتم مكافحتهما يتجهون للمنحى المعاكس.

وكان القلاع قد استهل الاجتماع بالحديث عن انحسار تسجيل التجار خلال العام الجاري نتيجة قرار ربط السجل التجاري بالتأمينات الاجتماعية، الذي أصبح ضمن نص القانون «أن يسجل كل راغب في الانتساب إلى غرف التجارة أو سجل سابقاً عدداً من العمال حسب درجته»، مشيراً إلى إحجام الكثير من التجار عن تسجيل العمال ومن ثم لم يسجلوا في الغرفة.

وأكد انحسار نسبة المسجلين إلى ٣٥ بالمئة ممن كانوا مسجلين سابقاً ما أثر في دخل الغرفة وعدم قدرتها على القيام بالأعباء والأنشطة المترتبة عليها كما هو الحال سابقاً، مضيفاً: «رأينا لم يؤخذ به، نحن تقدمنا شفهياً وخطياً لكن هناك من له مصلحة بالموضوع»، ولفت إلى أن الانحسار سيكون أكبر خلال العام القادم، «ولن يبقى سوى المستورد أو المضطر للتسجيل».

تسجيل ٢٤٠ ألف عامل من القطاع الخاص في التأمينات خلال ٧ أشهر

دمراني لـ«الوطن»: إلزام صاحب العمل العامل بإمضاء استقالته على ورقة بيضاء يعتبر مخالفاً

راما محمد

نفى مدير العمل بوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل محمود دمراني إمكانية وجود ظاهرة إلزام صاحب العمل العامل قبل توظيفه بالإمضاء على ورقة بيضاء لتقديمها لاحقاً كاستقالة للعامل واستلام حقوقه.

وأوضح دمراني لـ«الوطن» أنه وبعد صدور قانون العمل الخاص ١٦ لعام ٢٠١٠، والذي ألزم صاحب العمل بتوثيق استقالة العامل لدى مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل، لم تعد هذه الظاهرة موجودة، مبيناً أن القانون ينص على ضرورة توجه صاحب العمل والعامل إلى إحدى المديريات التابعة للوزارة حيث يوجه سؤال للعامل بخصوص موافقته على الاستقالة من عدمها، منوهاً بأنه في حال كانت إجابة العامل بعدم الموافقة لا تقبل الاستقالة، إلى جانب أن القانون أعطى العامل في حال قدم استقالته مهلة مدتها أسبوع للتراجع عن الاستقالة، أي قبل تحويلها من قبل المديرية إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

وبين دمراني أنه وبموجب القانون النافذ فإن التوقيع على بياض لتقديم الاستقالة لا يمكن قبوله، وفي حال أرغم صاحب العمل العامل على ذلك تفرض بحق صاحب العمل مخالفة لجهة حقوق العامل، مضيفاً: هذه الظاهرة من الممكن أنها كانت موجودة قبلاً، إلا أنها تعتبر مخالفة حتى قبل صدور قانون العمل الخاص.

ونوه بأنه وفي حال وجدت هذه الورقة لا يؤخذ بها وتعتبر لاغية وإذا ما قدم صاحب العمل ورقة بيضاء كاستقالة للعامل تتخذ بحقه الإجراءات القانونية من فرض غرامة مالية وإحالة الضبط الخاص بالموضوع على المحكمة، إلى جانب أن الوزارة تساعد العامل في رفع دعوى قضائية على صاحب العمل إذا ما أضر بحق العامل، مؤكداً ورود العديد من الشكاوى المتعلقة بهذا الخصوص.

وأشار دمراني إلى أن مشروع التعديل الأخير لقانون العمل الخاص شدد على ضرورة توثيق الاستقالة وبحضور العامل، موضحاً أن التوثيق كان يجب أن يكون بمديرية الشؤون الاجتماعية والعمل المختصة، إلا أنه من الممكن حالياً توثيق الاستقالة لدى أي جهة تابعة لمديرية الشؤون الاجتماعية والعمل، منوهاً بأنه وكزيادة في الحرص لا تقبل الاستقالة بأثر رجعي، أي العامل وفي حال تركه العمل لعام كامل على سبيل المثال لا تقبل؛ نظراً لأن الاستقالة يجب أن تقدم في نفس تاريخ استقالة العامل.

وبخصوص إمضاء العامل على استلام حقوقه، لفت دمراني إلى أنه ومنذ بدء العامل بالعمل لدى صاحب العمل، يصبح الأخير ملزماً بتسجيله لدى التأمينات الاجتماعية، بالتالي يصبح للعامل حقوق بالتأمينات ألا وهي التعويض، مؤكداً عدم ضياع حقوق العامل التأمينية حتى ولو أجبره صاحب العمل بالإمضاء على ورقة استلام حقوقه كافة، مشيراً إلى أنه بإمكان العامل بمجرد انتهاء عقد عمله مراجعة التأمينات الاجتماعية والحصول على تعويضاته، إلى جانب حق العامل بالتقدم بشكوى إلى مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل بخصوص عدم حصوله على أجر الشهر الأخير في عمله أو تعويضاته المستحقة.

وفي السياق كشف دمراني عن تسجيل نحو ٢٤٠ ألف عامل في القطاع الخاص لدى التأمينات الاجتماعية منذ الشهر التاسع في العام الماضي وحتى الآن، لافتاً إلى أن عدد قرارات الغرامة بحق أصحاب العمل بلغ خلال الربع الأول من العام الحالي ١١ قراراً بقيمة ١,٤ مليون ليرة.

مربون يشتكون ارتفاع أسعار المواد العلفية وسوء نوعيتها لدى المؤسسة العامة للأعلاف

السقا لـ«الوطن»: المؤسسة تفرض على المربين استجرار الأعلاف القديمة المخزنة غير الصالحة

اليوسف: تخزين المواد يتم بشكل علمي.. وبعض المواد التي تباع عن طريق القطاع الخاص غير مطابقة للمواصفات

حمص - نبال إبراهيم

يشتكي مربو الثروة الحيوانية في أرياف محافظة حمص من ارتفاع أسعار الأعلاف بشكل كبير ورداءة نوعية بعضها في الأسواق وانعدام ثقتهم بالمؤسسة العامة للأعلاف وصعوبة التعامل معها بسبب الروتين والبطء في التعامل علاوةً عن ارتفاع أسعار المواد العلفية فيها مقارنة مع القطاع الخاص وسوء تخزين المواد وطول مدة وجودها في مخازن المؤسسة، متسائلين عن سبب انخفاض سعر الأعلاف عند تجار القطاع الخاص عن السعر في المؤسسة التي تعتبر من مؤسسات التدخل الإيجابي وبفارق لا بأس فيه!

رئيس فرع اتحاد الفلاحين بحمص يحيى السقا بين لـ«الوطن» أن مربي الثروة الحيوانية يطالبون على الدوام خلال مؤتمرات الجمعيات الفلاحية بتخفيض أسعار الأعلاف وإيجاد طرق تعامل أفضل مع المؤسسة العامة للأعلاف أسوة بالقطاع الخاص الذي يبيع بالدين ويجذب المربي له، لافتاً إلى أن مؤسسة الأعلاف تفرض على المربي استجرار النخالة القديمة المخزنة التي تعتبر رديئة وعفنة، موضحاً أنه عند استلام المواد العلفية يطلب من المربين استلام المواد المخزنة وفق تسلسل زمني (القديم منها فالأحدث) ولا يسلم لهم المواد العلفية الحديثة حسب رغبتهم باعتبار أن الأعلاف المخزنة والقديمة قد أصابها العفن وباتت رديئة النوعية وغير صالحة، مشدداً على ضرورة أن تقوم المؤسسة العامة للأعلاف ببيع كل المخازين القديمة لديها وتوزيع المواد العلفية على المربين خلال مدة أقصاها ٦ أشهر كي لا يتم تخزينها لفترات زمنية طويلة بحيث يفقدها جودتها وصلاحيتها وبالتالي تصبح ذات ضرر عام على المؤسسة من جهة وعلى المربي من جهة أخرى.

وطالب السقا بمنح تسهيلات للمربين بالدفع عن طريق الدين أو بالتقسيط أو على الموسم أو من خلال منحهم قروضاً موسمية وعلفية بشكل يكفل دعم المربين بالحفاظ على الثروة الحيوانية، مشيراً إلى ضرورة إلزام شركات القطاع العام (المطاحن والزيوت) بحصر كل مخلفات الإنتاج (كالنخالة والكسبة) بمؤسسة الأعلاف وحصر إستيراد المواد العلفية فيها كما كان عليه الحال سابقاً.

بدوره أوضح مدير فرع المؤسسة العامة للأعلاف بحمص زياد اليوسف لـ«الوطن» وجود نحو ١٥ جمعية فلاحية كل منها يضم عدداً من المربين إضافة لعدد من المربين الإفراديين جميعهم يتعاونون مع المؤسسة منذ أعوام ولم يحصل أزمة ثقة بين الطرفين، وبالمقابل هناك جمعيات فلاحية أخرى لا تتعامل مع المؤسسة لأسباب تخصهم إضافة لأسباب تتعلق بالظروف الأمنية التي كانت سائدة في المحافظة سابقا، مؤكداً أن المؤسسة حالياً تعمل على إعادة التعامل مع كامل الجمعيات الفلاحية الموزعة في المحافظة وإعادة الثقة بينها وبين المربين.

وبين اليوسف أن السبب في ارتفاع أسعار المواد العلفية يعود لارتفاع سعر شراء المواد الخام (نخالة – كسبة) من شركات القطاع العام، وعند انخفاض أسعار الشراء تقوم المؤسسة بخفض أسعارها للمربين باعتبارها مؤسسة خدمية تهدف إلى التدخل الإيجابي، مشيراً إلى أنه خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٨ الماضي تم تخفيض سعر النخالة الأمر الذي أدى إلى تصريف كميات كبيرة تقدر بنحو ١٧٥٠٠ طن، نافياً وجود أي سوء أو رداءة بنوعية المواد العلفية بالمؤسسة.

وأكد أن المؤسسة تقوم ببيع مواد علفية كمواد أولية بمواصفات جيدة مستجرة من جهات القطاع العام (كسبة ونخالة) أو من المزارعين (شعير) من دون إضافات عليها أو مستوردة يتم شراؤها من مصادر موثوقة وفق الأنظمة والقوانين (ذرة وشعير وكسبة صويا) وتصنع مواد علفية جاهزة لدى معامل الأعلاف في المؤسسة حسب خلطة مدروسة علمياً ومناسبة لنوع الثروة الحيوانية (جاهز أبقار حلوب) وجميعها ضمن المواصفات القياسية السورية وذات قيمة غذائية عالية، مبيناً أن ارتفاع أسعار المواد الخام من المصدر أدى إلى تخزين المادة لفترة طويلة ما يؤثر سلبا في جودة المادة وأن أي مادة مغايرة للمواصفات لا يتم توزيعها ضمن المقنن العلفي وإنما يتم التصرف بها حسب الأصول إما ببيعها ضمن المقنن أو خارجه وفق نسب التدني أو إتلافها حسب التعليمات الناظمة، لافتا إلى أن المؤسسة تخزن المواد العلفية بشكل صحيح وعلمي وتخضع هذه المواد لمعالجات دورية وقد تخزن لعدة سنوات لعدم احتوائها على مواد قابلة للتزنخ، وأنه في حال الضرر يتم معالجة المواد العلفية المتضررة ولا يتم بيعها أو توزيعها على المربين.

وأشار اليوسف إلى أن بعض هذه المواد التي تباع عن طريق القطاع الخاص غير مطابقة للمواصفات القياسية وما يهم القطاع الخاص هو الربح، مؤكداً أن عدداً كبيراً من المربين يلجؤون للشراء من القطاع الخاص نتيجة لبيعه بالدين أو التقسيط وهذا غير متوافر لدى المؤسسة، باعتبار أن المؤسسة هي مؤسسة اقتصادية وأن البيع بالتقسيط حسب مرسوم إحداثها ليس من مهامها وإنما بإمكان للمصرف الزراعي التعاوني القيام بمثل هذه المهام، مشدداً على ضرورة أن تعود المؤسسة للقيام بالإشراف المباشر على تسويق جميع المنتجات العلفية داخليا، وأن يتم تحديد أسعار المواد العلفية المستجرة من القطاع العام (المطاحن والزيوت) بأسعار مقبولة لتتمكن المؤسسة من التدخل في السوق بشكل إيجابي يمنع تفاوت الأسعار.